

المجلس (761) شرح صحيح مسلم "كتاب صلاة المسافرين وقصرها" (4) الشيخ وصي الله بن محمد عباس - حفظه الله -

وصي الله بن محمد عباس

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا من يهده الله فلا مضل له. ومن يضل فلا هادي له. واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له. واشهد - 00:00:00

اشهد ان محمدا عبده ورسوله اما بعد. فان خير الحديث كتاب الله وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم. وشر الامور محدثاتها. وكل محدثة بدعة. وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار. اقرأوا بسم الله من اي سفهة - 00:00:22

اربعتاشر الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله اللهم بارك في عمر شيخنا واطل بقاءه بالصحة والعافية. جزاكم الله خيرا واياكم جميعا وجميع الاخوان الحاضرين ان شاء امين. امين. واغفر لنا ولوالدينا ولشيخنا ولوالديه ولمشايقه وللحاضرين. هم - 00:00:45

وباسنادكم حفظكم الله الى الامام مسلم قال حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وابو واربعة قال حدثنا عثمان بن ابي شيبة قال حدثنا جرير قال حدثنا اسحاق بن خشرم قال اخبرنا عيسى كلهم عن الاعمش بهذا الاسناد نحوه. نعم - 00:01:13

ابو بكر بن ابي الشيب اهل الامام صاحب المصنف وابو قريب محمد بن العلا الحمداني ثقة معروف قال كلاهما شيخ مسلم رحمه الله قال حدثنا ابو معاوية وهو محمد ابن خازم الضرير هو من الثقات المعروفين اذا - 00:01:44

قال وحدثنا عثمان بن ابي شيبة اخو ابي بكر ابن ابي شيبة من الثقات قال حدثنا جرير هو ابن عبد الحميد الضب ثم التحليل الى اسناد اخر قال الامام رحمه الله وحدثنا اسحاق وابن خشرم - 00:02:09

انظروا هذا الحديث سمعه الامام من كم من المشايخ وكانوا ما يقتنعون ان يسمعوا من واحد وهناك قد تحصل رحلات هذه الاحاديث فيكون بعضهم بصري وبعضهم يكون كوفي وبعضهم يكون شامي. نعم - 00:02:29

وحدثنا اسحاق بن راهوية الامام وابن خشرم وهو علي ابن خشرم ابن عبد الرحمن ايضا ثقة قال حدثنا عيسى وهو عيسى ابن يونس ابن ابي ساق السبيعي كلهم عن العامشي بهذا الاسناد - 00:02:48

الاسناد الذي مضى بنا عن العامس اين رواية العامش انظروا فيما سبق بهذا الاسناد ان العامش بهذا الاسناد بحيث ان عبدالرحمن ابن زيد ابن عبدالرحمن ابن يزيد قال صلى بنا عثمان - 00:03:08

رضي الله عنه بهذا الاسناد نحوه اي قريب منه في المعنى وقريب من الفاظه نعم. زيدوا وهو ان الحديث الذي صليت مع رسول الله عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:03:29

انتهينا وصليت مع ابي بكر الصديق ركعتين الى اخره نام. ايوا. وبه اليه قال وحدثنا يحيى ابن يحيى وقتيبة قال يحيى اخبرنا وقال قتيبة حدثنا ابو الاحوص عن ابي اسحاق عن حارثة عن حارثة ابن وهب. قال صليت مع - 00:03:49

رسول الله صلى الله عليه واله وسلم بمنى امن ما كان الناس واكثره ركعتين. نعم يحيى بن يحيى التميمي كتيبة ابن سعيد البغلاني. قال يحيى اخبرنا قال قتيبة حدثنا. نقول هنا ثبتت لنا مجلسان - 00:04:10

او سبت لنا مجلسان لهذا الحديث من الشيخين. قال قتيبة حدثنا بمعنى ان الشيخ قرأ ويحيى عليه عن ابي قال حدثنا ابو الاحوص وهو سلام ابن سليم ابو الاحوص او عوف ابن مالك لا هو سلام ابن سليم ثقة عن ابي اسحاق وهو السبيعي كان قد اختلط باخرته - 00:04:29

ابو يساق عمرو بن عبدالله السبعين انا حارثة ابن وهب وهو حارثة ابن وهب قد مضى بنا آ قريباً حدث ابن وهب الخزاعي ولا المكي
نام حارثة ابن وهب الذي كان من اهل مكة وقال صلينا مع رسول الله صلى الله - [00:04:56](#)
عليه وسلم ركعتين ركعتين الى اخره. قال صليت بمنى امن ما كان الناس واكثره اي اكثر ما كان الناس هذا الحديث اخرجه البخاري
ايضا واما الحديث السابق فاخرجه ابو داود - [00:05:16](#)
من طريق او من طرق انا بمعاوية وفيه زيادة من قول ابن مسعود قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين ابي بكر الى اخره. ثم
تفرقت زيادة في في مجلس اخر يكون زاد فيه. ثم تفرقت - [00:05:36](#)
بكم الطرق ولوددت ان لي من اربع ركعات ركعتين متقبلتين. هذا قول عبد الله بن مسعود لكن كما ذكرنا لكم انهم ما كانوا يخالفون
يصلون وراءه رضوان الله عليهم اجمعين لان الخلاف شر كما سئل - [00:05:56](#)
فقال ان الخلاف شر نعم وبه قال حدثنا احمد بن عبدالله بن يونس قال حدثنا زهير قال حدثنا ابو اسحاق قال حدثني حارثة ابن وهب
الخزاعي قال صليت رضي الله عنه قال صليت خلف رسول الله صلى الله عليه واله وسلم بمنى. والناس اكثر ما كانوا - [00:06:16](#)
فصلى ركعتين في حجة الوداع. نعم. قال مسلم حارثة ابن وهب الخزاعي. هو اخو عبيد الله ابن عمر ابن الخطاب لامة نعم اه احمد
بن عبد الله ابن يونس اليربوعي من الثقات قال حدثنا الزهير وهو ابن معاوية ابن حديج ثقة - [00:06:43](#)
قال حدثنا ابو اسحاق رجع الحديث الى ابي اسحاق هو السبيعي قال حدثني حارثة ابن وهب الخزاعي وامس جاءت رواية ايضا فقال
ذكر فيه ان حارث بن وهبة الخزاعي كان منزله بمكة. كان منزله بمكة. حدثني حارس بن - [00:07:05](#)
فهد قال صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنى والناس اكثر ما كانوا يعني ناس كثر معروف انه حج مع النبي صلى الله
عليه وسلم قال ابو زرة مئة الف واو يزيدون كثير نعم فاكتر ما - [00:07:28](#)
فصلى ركعتين في حجة الوداع صلى الله عليه وسلم. يعني زواتر آ اربع ركعات كان يصلي ركعتين. قال مسلم حارثة ابن محض
الخزاعي واخوه عبيد الله ابن عمر ابن الخطاب لامة. وكان على كل حال - [00:07:48](#)
فهذا يدل على ان اهل مكة يقصرون بمنى. قال ايضا في رواية اخرى ان حارث ابن وهب الخزاعي بينما رسول الله صلى الله عليه
وسلم في حجة الوداع ركعتين حتى راجعنا الى مكة. نعم. وبذلك لا كل - [00:08:08](#)
هذا الحديث اخرجه غير واحد من الائمة ايضا وفي رواية ايضا قال انه مع عثمان ركعتين صدرا من اماراته. هكذا زاد فيه في رواية
ابي داود وغيره المسألة هذه على كل حال قلنا بارك الله فيكم ان الائمة اختلفوا - [00:08:28](#)
في تقصير الصلاة او في قصر الصلاة بمنى لاهل مكة بالامس ذكر لكم ان هناك عدة ائمة من ائمة العلم والحديث قالوا ليس لاهل مكة
يقصر يقصر الصلاة بنا الا من كان مسافرا. قلنا مسافر كيف يكون؟ يعني يكون مسافرا من بعيد - [00:08:52](#)
جاء ونزل في مكة ولم يدخل في نزل في منى واستمر في الحج ولم يدخل في مكة. لكن دخل مكة فيقولون انه يكون يتم هكذا. فالا
اذا الا من كان مسافرا وهو قول ابن جريج وسفيان الثوري ويحيى - [00:09:18](#)
السيدة القتان والشافعي واحمد واسحاق. هكذا نقل وقال بعضهم لا بأس لاهل مكة ان يقصروا الصلاة بمنى وهو قول الاوزاعي ومالك
وسفيان ابن عيينة وعبد الرحمن ابن مهدي. قال صاحب تحفة الالهوزي الا من كان مسافرا اي ليس - [00:09:38](#)
اهل مكة ان يقصروا الصلاة بمنى. لكن من كان بمن مسافرا فهو يقصرها. وقيل الا من كان نازلا بمنى مسافر على نية السفر ايضا هذا
التفسير على نية السفر لان مكى يذهب الى عرفات ورفات كما - [00:09:58](#)
من الائمة قالوا هذا او عرفات مسافة قصر فاذا نزل بمنى بنية سفره طويل ليس فقط منى فقط. ما دام مقصده ونهاية سفره الى
رفات ورفات مسافة قصر فجاز له ان يقصر بمنى. لان المسافر اذا خرج من مدينته - [00:10:19](#)
فبمجرد ما غاب عن عن اه بنيان فجاز له ان يقصر. الا هذا قال فسر بعضهم. لكن وقيل من كان منهم نازلا بمنى مسافر نية السفر
ورجى من السفر ونزل بها قبل دخول مكة. وحجة من قال ان اهل مكة لا يقصرون بمنى - [00:10:49](#)
ان المسافة التي بين مكة ومنى لا يقصر فيها السلام كما ذكرنا بالامس اذا والقصر بمنى ليس لاجل النسك السفر قلنا هنا وجدنا خيطا

من البحث في بعض الائمة قالوا ومنهم مالك رحمه الله روي عنه قال - [00:11:09](#)

القصر في منى وعرفات ومزدلفة لا علاقة لها بالسفر لا علاقة له بالسفر انما هو للنسك. فحتى اهل منى هكذا ذكرنا لكم ان اهل مكة

ايضا يوم يحجون ويحرمون يقصرون في بيوتهم. لماذا اكبر دليل واعظم ودليل انهم - [00:11:29](#)

انا مسكونا في زمن النبي صلى الله عليه وسلم قطعنا لابد ان يكون الناس كانوا يسكنون بعضهم. لكن لم يقل لهم النبي صلى الله عليه

وسلم يا اهل مكة او يا اهل منى اتموا صلاتكم فانها قوم سفر. ما ذكر انه اسم سافر انما هذا هذه المسألة تتعلق - [00:11:56](#)

في النسك. واذا كان مناويه كما ذكرها في التوضيح قال صاحب منها ساكن منها اذا كان احرم فهو في بيته يقصر الصلاة لانهم كانوا

في زمن النبي صلى الله عليه وسلم ما كانوا ليتخلفوا عن الحج مع النبي - [00:12:16](#)

وسلم اذا كانوا ساكنين في منى ولم يقل النبي صلى الله عليه وسلم لهم انكم يا اهل منى موسى كما لم يقل لاهل مكة ان اتموا

صلاتكم. فهذا القول له وزنه ايضا على ما نقل عن الامام - [00:12:36](#)

ابن مالك انه كان يقول انه للنسك. ورواية اخرى انه قال لا يقصرون نعم فلذلك على كل حال الذي يقال انه لاجل النسك وليس لاجل

السفر. وقال بعضهم فيه اقوال - [00:12:54](#)

كثيرة ذكرها ابن المنذر على عشرين قولاً هذه مشكلة وطالما بعض المالكية لو لم يجد يا اهل مكة القصر بمنى لقال لهم النبي صلى

الله عليه وسلم اتموا وليس بين مكة ومنى مسافة القصر فدل - [00:13:11](#)

على انهم قصدوا او قصروا لاجل النسك. واما ما جاء نمران ابن حسين ان النبي صلى الله عليه وسلم ذكرت لكم هذا انه قال يا اهل

مكة اتموا فان قوم فان قوم سفر هذه الرواية ضعيفة لم يثبتها الائمة لان ما دام - [00:13:31](#)

على علي ابن زيد ابن جدهان. وهو ضعيف معروف. فهذه الاحاديث كلها في قصر سرادة بمنى هذا الامام البخاري ايضا رحمه الله لم

بيت بشيء وقال باب الصلاة في منى باب قصر الصلاة - [00:13:51](#)

هكذا المالك قال بعضهم نقل صاحب من هو؟ نعم قال في الباري ذكر خص منها بالذكر لانها المحل الذي وقع فيها ذلك الخلاف.

واختلف السلف في المقيم بمنى هل يقصر او يتم بناء على ان القصر بها للسفر او للنسك؟ واختار الثانية مالك. الامام مالك قال هذا

للسنخ - [00:14:11](#)

هذا قول هو الذي يتقوى بالقراين والادلة. لانه لو كان لم يكن لهم قصر وكان النبي صلى الله عليه وسلم يقول اتموا صلاتكم فان قوم

صفر. فانا كل حال هذه المسألة من اهم ما يكون وبعضهم قال وان كان - [00:14:41](#)

جاهزة لكن الاحتياط هكذا قالوا. وان كان جاز القصر لاهل مكة في منى ورفض مزدلفة واهل منى لا قال الاحتياط الاحوج انهم يتمون

لأنهم ليسوا في مسافة قصر. لكن نقول ابن تيمية رحمه الله - [00:15:03](#)

يقول القصر او مسافة القصر لم يحددها النبي صلى الله عليه وسلم بشيء. فكلما يسمى سفرا الانسان ويتزود له فهو والعمل في الحج

يتزود كذلك يعد راحلة آ خاصة بهذا. فبذلك ايها ابن تيمية رحمه الله يقول ما ارى - [00:15:23](#)

هذا مسافة قصر. وما دام مكى يخرج الى مكة ويخرج الى منى فجاز له ان يقصر بمنى لاجل ان مسافته قصره او مسافة سفره اطول

من هذا. على كل حال هذا الاختلاف واقع والذي - [00:15:43](#)

يظهر والله اعلم انه ان شاء الله اهل مكة واهل منى يقصرون للنسك كما روي عن مالك رحمه الله لان نقول لان القرائن تصرح بهذا لو

لم يكن جاز لهم لقال النبي صلى الله عليه وسلم - [00:16:03](#)

فان قوم سفر. كذلك عمر رضي الله لما صلى بمكة باهل مكة فقال يا اهل مكة اتموا صلاتكم فانها قوم سفر لكن في خلافته لما صلى

بالناس في منى وعرفات وغيرها لم يقل هذه الكلمة. فدل على ان فهم الصحابة - [00:16:23](#)

رضوان الله عليهم اجمعين ان كل من حضر سواء كان مكيا او منويا من من اهل المدينة فيقصرون للنسك ونقول هذا القول ان شاء

الله يكون ليس يدعى بالتي هي احسن. لا يعني قول قوي قول قوي ان شاء الله نعم - [00:16:43](#)

زيدوا بعده قال باب الصلاة في الرحال في المطر. هم وبه اليه قال حدثنا يحيى ابن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع ان ابن عمر

رضي الله عنهما بالصلاة في ليلة ذات برد وريح. فقال الا صلوا في الرحال. ثم قال كان رسول الله صلى الله عليه - [00:17:04](#) واله وسلم يأمر المؤذن اذا كانت ليلة باردة ذات مطر يقول الا صلوا في الرحال نعم يحيى بن يحيى ماذا بكم؟ مالك قرأت ولا مالك الامام نافع مولى ابن عمر ان ابن عمر اذن - [00:17:30](#)

بالصلاة في ليلة ذات برد وريح. فقال الا صلوا في الرحال. ثم قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر المؤذن اذا كانت ليلة اذا كانت ليلة باردة ذات مطر يقول الا صلوا في الرحال - [00:17:50](#)

هذا الحديث اخرجه البخاري ايضا في كتاب الاذان باب الرخصة في المطر. قال حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك الى اخره ومن طريق عبيد الله بن عمر اذا النافع وفيه اذن ابن عمر في رواية البخاري اذن ابن عمر في ليلة باردة - [00:18:10](#)

جنان جنان هكذا. ثم كان ثم ذكر قال قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر مؤذنا يؤذن ثم يقول على اثري الا صلوا في الحال في الليلة الباردة او المطيرة في السفر - [00:18:30](#)

هكذا قيد في صحه البخاري في في السفر. وفجنان بفتح الضاد المعجمة والجيم بعدها نون الا وزن فعلان. قال صاحب المشارق ومن تبعه هو جبل الا يريد كم يكون الفرسخ ثلاثة اميال. وثلاثة فراسخ - [00:18:50](#)

يكون بريدكم خمسة واربعين. فهنا الا يريد فقط. ففي سفر اذا كان هو راجع الى مكة ولا شك انه كان في سفر طويل فجاز له ان ان يقول هذا في السفر فهل - [00:19:17](#)

يكون في الحذر او لا يكون يأتي ذكره ان شاء الله. وقال صاحب الفائق بينه وبين مكة خمسة وعشرون ميلا. اي ضجنان وقال صاحب السحا اختلفوا فيها وغيره هو جبل بناحية مكة. وقال ابو موسى وهو المدينة صاحب الغريب ايضا هو ذيل الغريب - [00:19:38](#)

وين انتم؟ قال هو موضع او جبل بين مكة والمدينة اورده ابن حجر في الفتح هذه الاقوال بعد ذكر قول صاحب الفائق وهذا القدر اكثر من يريدين بالمضييق بلا اميال - [00:20:02](#)

يكون يدل على مزيد عناية من صاحب الفائق. هكذا. وصاحب الفائق شاهد تلك الاماكن خلاف من تقدم ذكر من لم يرها اصلا ويؤيده ما حكاه ابو عبيدة البكري في معجم - [00:20:22](#)

عبيد البكري قال وبين قديد وضجنان يوم طالما بدل الخزاعي قد جعلت او قد سئل او جعلت ماء قديد موعدي وما اوضجنانا لها صباح الغدي فالذي يظهر الله اعلم انه بين قديد وجنان يوم وضجنان اقرب الى مكة - [00:20:42](#)

طيب كم يكون الان؟ يعني اسوان يكون ثمانين كيلو متر. على الاقل يكون مئة فوق مئة مو كذا وعلى كل حال آآ اذا كان المسافة هذي وهو راجع ان كان راجع الى مكة فلا كلام انه في السفر جاز له - [00:21:10](#)

ان يقصر حتى يدخل مكة لكن الكلام اذا كان في مقيم في بيته او في بلده فهل يجوز له ان يجمع؟ ورواه ابو عينة في صحيح بلفظ ليلة باردة وذات مطر او ذات ريح. وفي هذا الحديث ان كلا من الثلاثة عذر في التأخر عن - [00:21:30](#)

الجماعة اذا كانت ليلة باردة اذا كانت ذات مطر اذا كانت ذات ريح شديدة او ريح خفيف طبعاً مطر الخفيف ايضا الذي قالوا اذا لم يبلوا الثياب لكنه يخاف انه يأتي وهو يأتي من مكان بعيد - [00:21:55](#)

قالوا انه بداية المطر ايضا له عذر مخافة ان يكون يبتل او كذا. فعلى كل حال نقل ابطال الاجماع على هذا بانه جاز في هذه الاذار الثلاثة القصر او الصلاة في الرحال. لكن المعروف عند الشافعية ان الريح عذر في الليل فقط. ما ندري ما هو سبب التفريق. وقال ابن حجر لم ارى - [00:22:15](#)

شيئا من الاحاديث الترخص بعذر الريح في النهار سريعا لكن القياس يقتضي لحاقه وقد نقله ابن الرفعة وجعا. في الحقيقة اذا كان ليلا او نهارا فالريح قد تكون ثوبا يعني خوف - [00:22:45](#)

او يكون ريحا شديدا قد يمر من من البيوت وقد يسقط عليه بعض السقوف وكذا قد يحصل هذا فبذلك الذي يقال كما قال ان ابن بطل ان هذه الثلاثة عذر على اي حال اذا كانت هي في - [00:23:05](#)

مخيفة. المطر ايضا قد يكون غزيرا. ويكون كان يكون في مكة في الطرق المدينة. كان كما قال آآ بيننا وبين المسجد وحل وطين

وكذا. فجاز ان شاء الله ان يكون يصلي فيه - 00:23:25

الرحل ثم تأتي مسألة متى يقول اذا كان الليلة المباركة؟ الا صلوا في الريحان تأتي اه روايات انهم بدل ان تقول حي على الصلاة. حي على الفلاح. تقول الا صلوا في الرهان. تأتي او يقول يقول في اخر الروايات. زيدوه - 00:23:45

وبه اليه قال حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير قال حدثنا ابي قال حدثنا عبيد الله قال حدثني نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما انه نادى بالصلاة في ليلة ذات برد وريح ومطر - 00:24:06

فقال في اخر ندائه الا صلوا في رحالكم؟ الا صلوا في الرحال؟ ثم قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمر المؤذن اذا كانت ليلة باردة او ذات مطر في السفر ان يقول الا صلوا في رحالكم - 00:24:23

الا صلوا الرواة الثقات محمد بن عبد الله بن النمير وابوه عبد الله بن النمير عبيد الله بن عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم ثقة قال حدثني نافع الى اخره. هنا قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمر المؤذن اولا هو نفسه فقال - 00:24:43

في اخر ندائه اخر ندائه معناه ان الصلاة هي الفلاح. الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله. الا صلوا في الرحال. هذا ابن عمر وفهمه الا صلوا في رحالكم. الا صلوا في في الرحال. ثم قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان - 00:25:03

يأمر المؤذن اذا كانت ليلة باردة او ذات مطر في السفر ان يقول الا صلوا في رحالكم. الا صلوا في رحالكم اي في مكان خيامكم او مكان قبابكم التي تنزلون فيها. في السفر حتى لو كان - 00:25:23

منازل النعم فهنا كانه بس فقط يؤخذ منه في اخر ندائه. في اخر ندائه معناه انه يقول له حي على الصلاة. بعضهم رأى قال هذا مخالف للقياس لانك تقول حي على الصلاة ثم في الاخير تقول - 00:25:43

صلوا في الرحال. فينبغي الا يقال هيا على الصلاة هيا تأتي الروايات نعم القرطبي يقول في اخر النداء يحتمل ان يكون المراد في اخره قبيل الفراغ منه جمعا بينه وبين - 00:26:02

حديث ابن عباس وهو الحديث الاتي عند مسلم ان شاء الله. وقد حمل ابن خزيمة حديث ابن عباس على ظاهره يا تأتي ابن عباس وبعد ذلك نسوا نعم زيدو وبه اليه قال وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبه قال حدثنا ابو اسامة قال حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر -

00:26:22

رضي الله عنهما انه نادى بالصلاة بضجانة ثم ذكر بمثله وقال الا صلوا في رحالكم ولم يعد ثانية الا صلوا في الرحال من قول ابن عمر نعم زيدوا بعده ليس به الا ان ابو بكر ابو اسامة حماد ابن اسامة الكوفي ايضا من الثقات المعروفين الرواد كلهم ثقات - 00:26:45

وهو عن ابن عمر رضي الله عنهما. وقال الا صلوا في رحالكم ولم يعد ثانية. مرة واحدة قال الا صلوا برحالكم. نعم اليه قال حدثنا يحيى ابن يحيى قال اخبرنا ابو خيثمة عن ابي الزبير عن جابر قالها وحدثنا احمد بن يونس قال - 00:27:13

حدثنا زهير قال حدثنا ابو الزبير عن جابر رضي الله عنه انه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه واله وسلم في سفر فمطرنا. فقال ليصلي من شاء منكم في رحله. نعم - 00:27:33

ابو خيثمة وزهير ابن معاوية ابن حديج ثقة ابو الزبير هو محمد ابن تدرس كان مدلسا كان يدلس ان جابر قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فمطرنا فقال ليسلم من شاء منكم في رحلي - 00:27:51

هذا يدل على ان النبي صلى الله عليه وسلم في سفره ايضا كان يجمع بهم في صلواتهم ولو كانت مقصورة في مكان نزوله صلى الله عليه وسلم. وهذا يدل على انه الانسان اذا كان نزل في مكان ما الناس يسألون - 00:28:16

نزل في مكان ما وهو مسافر ولو كان في اقصى بلاد الدنيا لكنه سمع الاذان فينبغي الا يتأخر عن الجماعة هذا هو. هذا هو السخيفي هذا. لان النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه في اسفارهم - 00:28:36

كانوا يتجمعون لصلاة الجماعة. كانوا او كان النبي صلى الله عليه وسلم يجمع بهم. فيكون هنا على كل حال ايضا آ ابو احمد ابن يونس مضى بكم زهير ابن معاوية. هذا الحديث اخرجه ابو داود ايضا من طرق ان - 00:28:56

انا زهير ابني معاوية. نعم فالحاصلة على كل حال انه قال ليصلي ما جابر قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر

فمطرنا فقال قال صلى الله عليه وسلم ليسلم من شاء منكم في رحله - [00:29:15](#)

كيف يصل هذا الخبر ان هل قال النبي صلى الله عليه وسلم للجميع؟ نعم ربما يكون هناك ناس محدودين يقول النبي صلى الله عليه وسلم او يكون امر صلى الله عليه وسلم المؤذن من شاء ان يصلي في رحله. فهذا هو الجمع بين - [00:29:36](#)

بانك اذا قلت حي على الصلاة حي على الصلاة. ثم تقول صلوا في رحالكم. ومن شاء يصلي في رحاله. فمعناه انه اذا قولوا له حي على الصلاة من كان صاحب عصيمة يأتي الى الجماعة ومن شاء ان يصلي ويترخص برخصة الصلاة فيه - [00:29:56](#)

الرحالي. نعم ايوه وبه اليه قال وحدثني علي ابن حجر السعدي قال حدثنا اسماعيل عن عبد الحميد صاحب الزيايدي عن الله ابن الحارث عن عبد الله ابن عباس رضي الله عنهما انه قال انه قال لمؤذنه في يوم مطير اذا - [00:30:16](#)

قلت اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله. فلا تقل حي على الصلاة. قل صلوا في بيوتكم قال فكأن الناس استنكروا ذلك. فقال اتعجبون من ذا؟ قد فعل ذا من هو خير مني. ان - [00:30:41](#)

جمعة عزمة واني كرهت ان اخرجكم فتمشوا في الطين والدحض. الدحضة. الحديث السابق هنا ابو الزبير احبابنا كثير في روايات كثيرة فتتبع لعللي اجد انه قد صرح في فاخرجه احمد من طريق - [00:31:01](#)

بعننة ابي الزبير. كذلك في موضع اخر ايضا بقول ابي الزبير عن جابر واخرج ابن خزيمة ايضا عن ابي الزبير عن جابر والبيهقي في السنن الكبرى وابو عوامة في مستخرجه عن جابر وابن الجعد مسند ابن ابي الجاد في مسنده ان جابر. وكذا في - [00:31:21](#)

السراجة والطيايسي. كلها ابو الزبير عن جابر. وتعرفون ان هذه صيغته صيغة موهمة للسماء وعد بن سماح لم اجد التصريح ابي الزبير لكن الامام مسلم رحمه الله عذره انه اتى به لان رواياته - [00:31:47](#)

الاخرين له متابعات وشواهد فحق له ان يأتي به ثم قال حدثنا علي ابن حجر السعدي وهو المروزي ثقة. قال حدثنا اسماعيل وهو اسماعيل ابن ابراهيم علي الذي يقال له ابن علي نسبة الى امه. نعم. اه انا عبد الحميد صاحبي الزيايدي - [00:32:07](#)

عبد الحميد ابن دينار ابو زيد البصري ويسمى ايضا عبد الحميد ابن هكذا كيرديد. احفظوا هذا يكون اسم غريب يحفظ نعم. ابن الحميد هو عبد الحميد صاحب الزيادة. هكذا قال وهو ثقة ايضا عن عبد الله ابن الحارث ومضى بكم عبد الله ابن الحارث الان -

[00:32:34](#)

رضي الله عنه ثقة او رحمه الله من التابعين عن عبدالله بن عباس انه قال لمؤذنه يوم مطير اذا اشهد ان لا اله الا الله. اشهد ان محمدا رسول الله. فلا تقل حي على الصلاة. قل صلوا في بيوتكم - [00:32:59](#)

قال فكأن الناس عبدالله بن الحارث يقول ان الناس يستنكروا ذلك لماذا استنكروا؟ لان الناس ما تعاهدوا من النبي صلى الله عليه وسلم او في زمن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يحذف حي على الصلاة - [00:33:18](#)

استنكروا والذي يظهر والله اعلم ان هذا اجتهد من عبدالله بن عباس لكن قوله قال فكأن الناس يستنكروا ذلك. قال اتعجبون من ذا؟ قد فعل ذا من هو خير من - [00:33:38](#)

يعني النبي صلى الله عليه وسلم ان الجمعة عزمة واني كرهت ان اخرجكم او اخرجكم فتمشوا في الطين الدهر هو الذي يكون مزلة. الطين الذي يكون قد يزل كما يقولون انه يسقط الانسان في بعض الاحيان من الدحو زل. فقال انا الجمعة عزمة. لكن - [00:33:55](#)

يجوز لكم ان تتأخروا عن الجمعة. وهذه ايضا مسألة على كل حال. اذا تأخروا عن الجمعة فهل يصلون الجمعة؟ ام يصلون هنا الظهر في بيوتهم. هذا الحديث اخرجه البخاري من طريق ايوب السخطيني وعبد الحميد صاحب الزيايدي - [00:34:26](#)

من الاحول ثلاثتهم عن عبد الله ابن الحارث بلفظ خطبنا ابن عباس في يوم ردغ فلما بلغ المؤذن حي على الصلاة. يعني خطبنا قال ذكر هكذا. الظاهر انه خطبة الجمعة والله اعلم - [00:34:46](#)

يعني فامر المؤذن ان يؤذن. وفي هذه الحالة قال له لا تقل اذا بلغت حي على الصلاة لا تقل حي على الصلاة بل حصل له في رحالكم. بلفظ خطبنا ابن عباس في يوم رادغ. فلما بلغ المؤذن حي على الصلاة فامر ان ينادي - [00:35:05](#)

الصلاة في الرحال فنظر القوم بعضهم الى بعض فقال فعل هذا من هو خير منه وانها عزمة اي ازمة ولا تتعب وواجب حضور الجمعة

واجب ولا آ ما اردت الا اخرجكم - 00:35:25

لان النبي صلى الله عليه وسلم في يوم مطير ويوم ردغ آ طين كان يقول هذا حذفه هذا هل من كلامه يظهر انه النبي صلى الله عليه وسلم حذف حي على الصلاة؟ لا يأتي ذكر - 00:35:45

النبي صلى الله عليه وسلم حذف حيال الصلاة فيكون هذا من اجتهاده رحمه الله. ولذلك ينبغي ان يجمع بين الانسان وبين حي على الصلاة وفي الاخير يقول صلوا في رحالكم او من شاء ان يصلي برحالكم حتى من كان صاحب عزيمة - 00:36:05
يأتي لا مانع في هذا ومن كان يترخص فيترخص. نعم وهنا ايضا قوله فلما بلغ المؤذن وفي لفظ لفظ المسلم اذا قلت اشهد ان لا اله الا الله فلا تقل هيا على الصلاة. وكذلك بوب - 00:36:25

ابن خزيمة ثم المحب الطبري حذف حي على الصلاة في يوم المطر. وكانه نظر الى اي ابن عباس نظر الى مانع لا ناحية للصلاة.
والصلاة في الرحال وصلوا في بيوتكم يناقض ذلك - 00:36:41

يكون اجتهاد من ابن عباس رضي الله عنه. وعند الشافعية وجه انه يقول ذلك بعد الاذان واخر او قول انه يقول بعد الهيئة اللتين والذي يقتضيه الحديث اي حديث العباس ما تقدم يعني جمعهما في الاذان يناقض بعضه بعضا. وفي حديث ابن - 00:37:01
امر انه يقول بعد الاذان ولذلك قال النووي والامران جائزان كما قال هنا هنا ذكر هذا قال انا نعم في الطين والضحلة فذكر في الاخير قال والامران جائزان كلاهما يجوز ان يجمع بهذا او يحذف - 00:37:25

يعني يحذف كلامه لكن الذي يظهر الله اعلم لم يرد في سنة النبي صلى الله عليه وسلم حذفه حي على الصلاة. وهذا اجتهاد من ابن عباس والمنقول عن النبي صلى الله عليه وسلم ليس فيه اي تفصيل فيكون الاصل هو قول ما حصل في عهد النبي صلى الله عليه وسلم امام النبي صلى الله عليه وسلم - 00:37:49

فيتم الاذان بكامله بحي على الصلاة على الفلاح. ويقول في اخر النداء صلوا في رحالكم. فمن كان ساهر عزيمة وصاحب شكية ياتي ولو كان فيه تعب واما من اراد ان يترخص فله ذلك - 00:38:09

نعم اه لحظة شوية ايضا فيه كلام طويل انا انا كلام الناس آ يقول هنا ايضا وقد تقدم لابن خزيمة ما يخالفه قد ورد الجمع بينهما في حديث اخر اخرجه عبد الرزاق في مصنفه باسناد صحيح النعيم ابن النحل - 00:38:29

قال اذن مؤذن النبي صلى الله عليه وسلم للصبح في ليلة باردة. فتمنيت لو قال ومن قعد هدف ولا حرج فلما قال الصلاة خير من النوم قالها ولا صلوا في رحالكم ومن قعد فلا حرج. وهذه الاعذار كلها تكون سببا للرخصة ان شاء الله اذا اشتدت. اما اذا كانت الريح خفيفة - 00:38:53

ورواية عبد الرزاق اوردها الاشيلي في الاحكام ايضا وقال اخبرنا ابن جريج النافع ابن عمر النعيم وفيه تدليس ابن جريج لكنه جاء في رواية اخرى قد صرح بالتحديث بالتحديث. وقال في غاية - 00:39:19

المقصد في زوائد المسند حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا ما معمر عن عبيد الله بن عمر عن شيخ سماه النعيم ابن قال سمعت مؤذن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ليلة باردة وانا في لحافي. فتمنيت ان يقول صلوا في رحالكم فلما - 00:39:38

قال حي على الفلاح. قال صلوا في رحالكم. يعني قبل ان يقول قبل ان يقول الله اكبر الله اكبر قبل ان يفرغ من الاذان كله. بعد قوله حي على الصلاة حي على الصلاة. قال صلوا في رحالكم. ثم سألت انا هكذا - 00:39:58

هذا التحقيق السحابي والرواية الصحيحة. قال سم سألت عنها فاذا النبي صلى الله عليه وسلم قد امره بذلك. فاذا يجوز للانسان ان يقول هيا للصلاة حي على الصلاة وقبل ان ينتهي من الاذان وهذا الثابت للنبي صلى الله عليه وسلم فثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم انه عانق - 00:40:18

في اخر النداء او يكون بعد ما يقول حي على الفلاح يقول صلوا في رحالكم او من قاد فلا حرج هذه الروايات كلها صحيحة. ثابتة ان النبي صلى الله عليه وسلم. وثم تتبعت لعلي اجد انه يكون في سنة النبي - 00:40:38

عبدالله بن عباس لكن ما وجدته فالذي يظهر والله اعلم ان هذا اجتهاد من ابنه عباس رضي الله عنه حي على الصلاة اجتهاد منه. ما

حذف النبي صلى الله عليه وسلم ما حذف في عهد النبي صلى الله عليه وسلم. وايضا اخرج - [00:40:58](#)

وفي غاية المقصد في زواية المسند قال حدثنا علي ابن علي ابن عياش ثقة قال حدثنا اسماعيل ابن عياش وابن العباسي ابو عتبة صدوق في روايته عن اهل بلده مخلص في غيرهم. وهنا نحى بن السيد الانصاري قال اخبرني - [00:41:18](#)

يحيى ابن حبان النعيم قال نودي بالصبح في يوم بارد وانا في مرطي مراتي هكذا. في الاول قالوا عنها في مرطي وانا في نام. في مرطي امرأتي فقلت ليت المنادي - [00:41:38](#)

القاعة قال من قاد فلا حرج. فنادى منادي النبي صلى الله عليه وسلم في اخر اذانه ومن قاد فلا حرج. وفي اخر اسمنا الباص قال ان الجمعة ازمة واني كرهت ان اخرجكم فتمشوا في التين والدحر. اخرجته ابو داود مثله ايضا - [00:41:56](#)

بلفظ فتمشوا في التين والمطر. قال لعيني في عمدة القاري والمراد بقول ابن عباس ان الجمعة عزيمة لكن المطر من الازار التي تسير العزيمة رخصة. وهذا مذهب ابن عباس ان من جملة الاعذار - [00:42:16](#)

الجمعة المطر. واليه ذهب بن سيرين وعبد الرحمن بن سمرة. هو قوله احمد واسحاق. وقالت طائفة لا يتخلف عن الجمعة في اليوم المطير. وروى ابن قانع قيل لمالك انتخلف عن الجمعة في يوم المطير؟ قال سمعت - [00:42:36](#)

قال سمعت قيل له في الحديث الا صلوا في الرحال قال ذلك في السفر. قال صاحبه عن المعبود بعد ايراده قلت هذا من استنباطات عبد الله بن عباس هذا الذي يطمئن عليه هي القلب بانه هذا من استنباط عبد الله بن عباس رضي الله عنهما ولم يثبت - [00:42:56](#)

النبي صلى الله عليه وسلم انه رخص في ترك صلاة الجمعة لاجل المطر. والصحيح عندي في مانع قول ابن عباس ان الجمعة هاجمة محتمة لا تترك لكن يرخص للمصلي في هذول المسجد الجامع لاجل المطر فيصلي - [00:43:16](#)

الجمعة في رحلة. هذا الذي اوله صاحبه عن المعبود. وهذا ايضا قد يخالف فيه. في رحله بمن كان ما هو وليس والله اعلم ان الجمعة تسقط لاجل مطر. يعني اذا كان تأخر فيصلي في رحله في بيته مع اهله - [00:43:36](#)

او يجتمع الجيران كما جاء فيه وفي علمكم ان هناك اختلاف كم من الاعداد من الناس الذين تصيح بهم جمعة قال قيل قال بعضهم انه اربعين ولم تثبت رواية صحيحة في هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم والذي صح عن النبي صلى الله - [00:43:56](#)

الله عليه وسلم. ان الجمعة واجبة على كل مسلم في جماعة. في جماعة. الجماعة كم يكونون؟ ثلاثة وما فوق الجماعة فاذا كانوا ثلاثة في مكان ما فيجوز لهم بل يجب عليهم ان يقيموا الجمعة. الا هذا المعنى؟ قال - [00:44:17](#)

والله اعلم ان الجمعة قول ابن عباس ان الجمعة تسقط لا لاجل متر فانه لم يثبت قط عن النبي صلى الله عليه وسلم ويقول على كل حال فالذي يظهر انه يصلون ليس ما نوى انهم يصلون العصر اذا تأخروا عن المسجد - [00:44:39](#)

للجمعة وليس معناه انهم يصلون الظهر انما يصلون الجمعة بما بمن عندهم من اه الناس ولو كانوا ثلاثة. هذا الذي يشير اليه. فاذا الجمعة عزيمة الذي في ظاهر كلام ابن عباس انه جاز - [00:44:59](#)

ان تتأخروا عن الجمعة لكنه لا يحمل قول ابن عباس على انه اجاز لهم الا يصلوا الجمعة كما فسر صاحب عن قال انما يصلون في حالهم بجماعة ولو كانوا ثلاثة. هذا الذي يظهر والله اعلم. نعم - [00:45:19](#)

زيدو بعده وبه اليه قال وحدثني ابو كامل الجحدري قال حدثنا حماد يعني ابن زيد عن عبد الحميد قال سمعت عبد الله بن الحارث قال خطبنا عبد الله بن عباس - [00:45:38](#)

رضي الله عنهما في يوم ذي ردغ وساق الحديث بمعنى حديث ابن علية ولم يذكر الجمعة وقال قد فعله من هو خير مني يعني النبي صلى الله عليه واله وسلم. نعم. وقال ابو كامل حدثنا - [00:45:56](#)

حماد عن عاصم عن عبد الله بن الحارث بنحوه اي نعم اه ابو كامل الجحدري هو الفضيل ابن الحسن ابن الطلحة البصري ثقة حدثنا حماد وابن زيد ابن درهم من الثقات المعروفين - [00:46:17](#)

عن عبد الحميد وهو ساهب الزيايدي كلهم ثقات اثبات. قال ختمنا عبد الله ابن عباس في يوم ردغ. يعني يوم مطر وفيه اجتماع الوحل والتراب ومزلة وساق الحديث بمعنى حديث ابن علي ولم يذكر الجمعة. فقال للمؤذن اذا - [00:46:35](#)

وصلنا الى حي على السلام فلا تقل حي على الصلاة. بل قل الصلاة في الرحال او صلوا في رحالكم. ولم يذكر عزيمة الى اخره. نعم قال ابو قومي القارئ حدثنا حمادا عاصم عن عبد الله ابيه الحارث. هنا حماد انا عبد الحميد انا عبد الله بن حارس - [00:46:55](#)

وجاء بعاصم عاصم بن عمر بن حفص بن عمر بن الخطاب ومن الثقات المعروفين متابعا لعبد الحميد الزيايدي. نعم ها مين؟ ابناء سليمان الاحول انا عاصم ابن سليمان الاهول. نعم هكذا انا كتبت ايضا وفيه - [00:47:18](#)

عبد الحميد صاحب الزيايدي العاصم بن سليمان الاهول. نعم ايوه زيدوا بعد. وبه اليه قال وحدثني ابو الربيع العتكي هو الزهراني قال حدثنا حماد يعني ابن زيد قال حدثنا ايوب وايوب وعاصم الاحول - [00:47:43](#)

بهذا الاسناد ولم يذكر في حديثه يعني النبي صلى الله عليه واله وسلم. يعني قال قد فعله عاصم وايوب الربو هذا آآ لكنه هناك في الهديس السابق في رواية عبد الحميد قد فعله من هو خير مني يعني النبي صلى الله عليه وسلم - [00:48:04](#)

لكنه في رواية ايوب وعاصم العهول ان حماد ابن زيد لم يذكر في حديثه يعني النبي صلى الله عليه وسلم. اكتفى قد فعله من وخير مني كل الناس يفهمون انه النبي صلى الله عليه وسلم. نعم - [00:48:27](#)

وبه اليه قال وحدثني اسحاق بن منصور قال اخبرنا ابن شميل قال اخبرنا شعبة قال حدثنا عبد الحميد صاحب الزيايدي قال سمعت عبدالله بن الحارث قال اذن مؤذن بن عباس رضي الله عنهما يوم - [00:48:44](#)

في يوم مطير. فذكر نحو حديث ابن عليه. وقال وكرهت ان تمشوا في الضعض والزلل. والزلل نعم الرواد ثقاد اثبات اسحاق ابن منصور القوس المعروف لديكم. ابن شوميل هو النضر ابن جميل ابن خزيمة - [00:49:04](#)

اول من ذكر بماذا؟ في كتب المصطلح انه جمع غريب الحديث هكذا. النظر بن سميل كان ثقة كبيرة نعم. قال اخبرنا شعوبها الامام عبد الحميد صاحب الزيايدي قال وكرهت ان تمشوا في الدحظ والمزلة او في الدهر والزلل مثل الحديث السابق. زيدوا بعده - [00:49:23](#)

وبه اليه قال وحدثناه عبد بن حميد قال حدثنا سعيد بن عامر عن شعبة. نعم. قال حاء وحدثنا عبد بن حميد قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر كلاهما عن عاصم الاحول عن عبدالله بن الحارث ان ابن عباس - [00:49:49](#)

رضي الله عنهما امر مؤذنه في حديث معمر في يوم جمعة في يوم مطير. هم. بنحو حديثهم. وذكر في حديث معمر فعله من هو خير مني. يعني النبي صلى الله عليه واله وسلم. يعني هذا - [00:50:09](#)

من عبد الله بن الحارث وليس عن ابن عباس نعم. عبده حميد بن نصر القسي او الكشي صاحب المسند وسعيد ابن عامر وهو دبي البصري ثقة شعبة الامام عاصم الاحول الى اخره. نعم. زيدوا - [00:50:29](#)

اليه قال وحدثناه عبد بن حميد قال حدثنا احمد بن اسحاق الحظرمي قال حدثنا وهيب قال ايوب عن عبدالله بن الحارث قال وهب لم يسمعه منه قال امر ابن عباس مؤذنه في يوم جمعة في يوم - [00:50:49](#)

ومن مطير بنحو حديثهم. نعم. عبد ابن حميد هو الذي في الحديث السابق. اما احمد بن اساق الحظرمي البصري ثقة معروف. ووهيب هو وهيبة ابن الخالد الباهلي ابن عجلان. ثقة ايوب وهو - [00:51:09](#)

عبدالله بن الحارث قال وحيد لم يسمع منه ايوب عن عبدالله بن الحارث قال ايوب وهيب يقول ايوب لم يسمع من عبد الله بن حارث قال امر ابن عباس مؤذنه في يوم الجمعة. فاذا لماذا اورد لم يسمع ايوب ند الله - [00:51:29](#)

حارس ولكن ولو كان ينقطع الا انه يوافق الاحاديث السابقة فاورده الامام رحمه الله لمعرفة بعض علل الحديث ايضا. نعم على باب جواز صلاة النافلة على الدابة في السفر لكن هذا القول الذي ذكره - [00:51:49](#)

ان وهيب قال ايوب لم يسم من عبد الله ابن حارث وقال في الفتح قال ذكر قول ثم قال فيه نظر. ابن حجر يقول هذا فيه اشكال او فيه نظر فيه اعتراض. لان - [00:52:12](#)

في رواية سليمان ابن حرب انا حماد انا ايوب وعبد الحميد. قال سمعنا عبد الله ابن الحارث. ايوب وكذلك عبد الحميد كلاهما قال سمعنا عبد الله بن الحارث وكذلك اخرجه الاسماعيل وغيره. تحت - [00:52:30](#)

رقم ستة مئة وستة عشر. تحت حديث البخاري ذكر هذا. فاذا يعني علقوا على هذا ان شاء الله بان ايوب في رواية سليمان بن حرب عن ابيهم ذكر انه سمع ما زميلي عبد الحميد هذا الحديث من عبد الله بن - [00:52:50](#)

وقوله هنا قوله هيب يكون على كل حال على حسب علمه رحمة الله عليه. نعم على باب جواز صلاة النافلة على الدابة في السفر حيث توجهت. وبه اليه قال حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير - [00:53:10](#)

قال حدثنا ابي قال حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم كان يصلي سبحة حيثما توجهت به ناقته. نعم - [00:53:30](#)

اه الحديث رواد ثقات محمد بن عبد الله بن نمير الحمداني ثقة وابوه عبد الله بن نمير الحمداني ايضا عبيد الله ابن عمر ابن حفص ابن عاصم ابن عمر ابن الخطاب من الثقات الكبار يروي عن نافع مولى ابن عمر - [00:53:48](#)

عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه واله كان يصلي الصبح حتى هو سبحة المقصود منها الصبح قولك اه صبح بمعنى قال سبحان الله. مصر كبر قال الله اكبر. محمدا قال الحمد لله. لكن اصطلاح هذا معروف - [00:54:08](#)

في باب الصلاة اذا قال يصلي سبحة معناه نافلة. نافلة وفيه تسبيح وفيه تحميد وكل شيء. فهذه اصطلاح كما ذكرنا على كل حال. نعم. فكان يصلي سبحة حيث توجهت به ناقته. حيث توجه به حيث ظرف - [00:54:28](#)

الى اي جهة من الجهات الاصل فيها ان الانسان اذا كان متمكنا فلا يصلي حتى النافلة الا في اذا الى جهة الكعبة. لكنه في حالة السفر وهو راكب الى مركوبه جاز له ان يصلي - [00:54:48](#)

حيث كانت وجهته المركوبة او حيث كانت وجهته الراحلة. هذا هو الذي قال الامام رحمه الله الطبيب باب جواز لصلاة النافلة في الدابة سبحة قد فسرته بالنافلة في السفر. حيث توجد به يعني ما كان صلى الله - [00:55:07](#)

عليه وسلم يصلي الفرائض على الراحلة انما كان يصلي سبحة ومن جملته اذا حتى الوتر كان يصلي صلى الله عليه وسلم على وكان على راحلته وكان لا يفعل ذلك في الفرائض. فاستدل به على ان الوتر عيدا - [00:55:27](#)

نافلة وخلاف للحنفية قالوا لا الوتر فريضة يجب ان ينزل على الارض اذا اراد ان يصلي الوتر هكذا قالوا نعم زيدوا بعده تفصيل نعم وبه اليه قال وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة قال حدثنا ابو خالد الاعمر عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله - [00:55:49](#)

الله عليه واله وسلم كان يصلي على راحلته حيث توجهت به. انما الرواد كلهم مضوا الى ابو خالد العمر هو ابن حيان الازدي وهو صدوق كان يخطي في بعض الروايات. فجاء به الامام هذه الرواية عن ابي خالد متابعتها - [00:56:19](#)

ونعم وليس اصلا نعم وبه اليه قال وحدثني عبيد الله بن عمر القواريري قال حدثنا يحيى بن سعيد عن عبد الملك بن ابي سليمان قال انا سعيد بن جبير عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال كان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يصلي وهو مقبل - [00:56:39](#)

من مكة الى المدينة على راحلته حيث كان وجهه. قال وفيه نزلت فاينما تولوا فثم وجه الله وبيد الله ابن عمر ابن ميسرة القوارير الجسمي ثقة قال حدثنا يحيى بن سعيد وهو القطان الامام عن عبد الملك بن ابي سليمان وهو عبد الملك بن سليمان بن ميسرة العار الزمن - [00:57:04](#)

ببعض الاحيان يكتب خطأ العزرمي هو عزيمة بالراء قبل الزاي نام. صدوق له اوهام. سعيد بن جبير وهو سويد ابن جبير ابن هشام تابعي معروف ثقة فقيه نعم فهنا فيه زيادة وهو مقبل من مكة الى المدينة على راحلته حيث كان وجهه قال وفيه نزلت اي - [00:57:31](#)

ابن عمر رضي الله عنه قال او قال سيد ابن جبير لكن الصحيح انه قول ابن عمر قال وفيه نزلت فانما تولوا فثمها اي في الصلاة على الراحلة النوافل صلاة النافلة على الراحلة نزلت هذه الاية فاينما تولوا فثم وجهه - [00:57:59](#)

والله نعم يأتي النقل عن ابن كثير وغيره ننظر بها نعم وبه اليه قال وحدثنا ابو كريب قال اخبرنا ابن المبارك وابن ابي زائدة قال وحدثنا ابن نمير قال حدثنا ابي كلهم عن عبد الملك بهذا الاسناد نحوه. وفي حديث ابن مبارك وابن ابي زائدة. ثم - [00:58:19](#)

ثم تلى ابن عمر فايئنا تولوا فثم وجه الله. وقال في هذا نزلت. انظروا هناك وفيه نزلت. لا يقال انه قال سيد ابن جبير او غيره. هنا جاء التصريح ثم تلا ابن عمر بعد ما ذكر هذه الرواية. قال فايئنا - [00:58:45](#)

تولوا فثم وجه الله. ابو قريش محمد وعلى مر بكم. اخبرنا ابن المبارك رحمه الله. هو ما هو كذا ها؟ عبد الله بن مبارك رحمه الله الزاهد المجاهد دائما نقول الزاهد المجاهد كان يملك شيئا كثيرا لكن - [00:59:05](#)

انه ينفق في سبيل الله وكانت له تجارة ايضا واسعة فينبغي للعالم ان تكون له تجارة واسعة اذا قدر فان العلماء هم ان شاء الله انما يخشى الله من عباده العلماء. فيبعدون عن الغش وغيره وغيره. ولو دخل طلبة العلم في التجارات ان شاء الله. فيكون - [00:59:25](#)

سوق المسلمين فيها طهارة ونزاهة اكثر نعم. وعلى كل حال عبدالله بن مبارك وابن ابي زايد او يحيى ابن زكريا ابن ابي زايد ثقة تحويل الى اسناد اخر قال مسلم ابراهيم عليه وحدثنا ابن نمير محمد بن عبدالله بن نمير قال حدثنا ابيه - [00:59:48](#)

عبد الله بن نمير كلاهما ثقات اثبات ان عبد الملك كلهم انا عبد الملك وهو عبد الملك ابن ابي سليمان الارزمي بهذا الاسناد نحو وفي حديث ابن مبارك وابن ابي زائدة ثم تلى ابن عمر الى اخره - [01:00:08](#)

زيدوا وبه اليه قال حدثنا يحيى ابن يحيى قال قرأت على ما لك عن عمرو ابن يحيى المازني عن سعيد ابن يسار عن ابن عمر رضي الله عنهما قال رأيت رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يصلي على حمار وهو موجه - [01:00:25](#)

الى خيبرة. نعم. هنا قال وفي روايتنا النووي رحمه الله اشار اليه في رواية يصلي وهو مقبل من مكة الى المدينة حيث كان وجهه وفيه نزلة. وفي رواية رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي على - [01:00:45](#)

حمار وهو موجه ام موجه حماره او موجه نفسه صلى الله عليه وسلم على الى خير وفي رواية كان يوتر على البعير فهذه قصة وتلك قصة ليست مرة مرة واحدة فقط. قد حصل من النبي صلى الله عليه وسلم المرة دي - [01:01:05](#)

الله اكبر الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا اله الا حي على الصلاة حي على الصلاة حي على الفلاح الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله اللهم صلي على محمد - [01:01:29](#)

وعلى آل ابراهيم رب هذه احسن الله احسن الله اليكم جميعا. اذا كانت ليلة باردة او ماطرة ولم يقل المؤذن صلوا في رحالكم هل يجب الخروج للصلاة سؤال جيد نقول لو لم يقل اذا كان فهمنا ان دين الله يسر وان النبي صلى الله عليه وسلم بالمؤمن يروى رحيم - [01:04:48](#)

قد اجاز للناس فلو لم يقل المؤذن صلوا في رحالكم جاز له ان يتخلف. اما اذا كان مطر خفيفا او فينبغي الا يتكاسل نعم هذا هو. لكنه حتى لو لم ينادي صلوا في رحالكم جاز له ان يتخلف اذا كان عارفا - [01:05:26](#)

ورخصة النبي صلى الله عليه وسلم لان الحكم يدور مع العلة اذا لم نقل حي على الصلاة مرتين وهي حي على الفلاح مرتين فهل نقول في الاذان صلوا في رحالكم هكذا - [01:05:46](#)

الظاهر يعني قول عبد الله بن مسعود او طريقة عبد الله بن مسعود انه لا يقول هيا للصلاة حتى يتناقض وهو الذي خرج آآ اختار ابن خزيمة وغيره. فاذا في هذه الحالة يقول هي بدله كما قال صلوا في رحالكم مرة او مرتين بدا الحي على - [01:06:06](#)

نعم هل يشترط للذي يترك الذهاب الى المسجد لصلاة الجماعة المطر الشديد ان يسمع المؤذن يقول لا يشترط ان يسمع المؤذن اذا كان المطر اذا فجاز له ان يتخلف ان شاء الله. نعم. واضح. المسألة ان شاء الله - [01:06:26](#)

هذا من رحمة الله تبارك وتعالى انه هذا ايش بالمرسمة. قول المؤذن صلوا في رحالكم اه وفي الحديث الرحال هل فيها مخالفة للفت؟ ايش معنى في الرحال وصلوا في رحالكم - [01:06:44](#)

من سيصلي كل هذا جاء في الروايات كانك تقول الذي جاء فيه صلوا في الرحال. فاذا قال صلوا في رحالكم يكون مخالفا حتى جاء صلوا في رحالكم اذا في بعض الطرق - [01:07:05](#)

اه مررنا بنعمة الان السؤال كتبها قبل ان يمر. اذا السؤال الثاني اذا كانت العلة الثياب في المطر واذا خرج على سيارته ولا تبتل الثياب وهل يزول العز؟ وهذا الذي نقول في الحقيقة اذا كان الانسان قد - [01:07:18](#)

يسر الله عليه والآن المسجد ولو كان بعيدا لكن عندك سيارتك لو كنت تريد ان تشتري في الصباح للاولاد صامولي بريال وبالسيارة فانت بالصلاة تذهب هكذا. لكن على كل حال الحكم الا بدون اي آآ يعني اعتبار - [01:07:39](#)

الحكم هو هو اذا تأخر سيكون جاز له لكنه ما دام انعم الله عليه فشكرا لنعمته ان يخرج اذا كان واحد معذور لا يقدر يمشي ايضا ويذهب بسيارتي وقد يسر الله تبارك وتعالى هذا هو الافضل - [01:07:59](#)

الرجل الذي يعتزم على المرأة الميتة هل يرمل في اشواته لانها للمرأة والمرأة لا ترمل لكن ايضا كانه يسأل ربما يأتي السؤال ايضا وهل يعني يكشف كتفه لان عن المرأة - [01:08:19](#)

لان الاعتبار بمن يعتزم بارك الله فيك. فانت رجل ولو كنت تعتزم لامرأته فتعمل ان شاء الله فيها الرمل وفيها الاضطباع الى اخره. وتهول ان شاء الله في المساء ايضا. واهل المرأة التي تعتزم لرجل ميت - [01:08:39](#)

لا العبرة بمن يعتزم في المرأة اذا كانت تعتزم ان ابوها او اي ميت فلا ترمل ولا تهول ان شاء الله الله يبارك فيك. ليس ذلك للنساء. وهذه قد جاء في فتاوى الصحابة رضوان الله عليهم اجمعين. ابن ابي شيبة ذكر هذا - [01:08:59](#)

انس وغيره نعم. اه ما شاء الله خطبة بسم الله الرحمن الرحيم الى اخره السؤال في بعض الاحيان بعد صلاة الصبح بخمس عشرة دقيقة يخرجنا المسجد من المسجد على اساس غلق المسجد والتحريم من الذكر الى - [01:09:20](#)

وهل يجوز بعد استكمال الاذكار في البيت؟ نعم اذا كنت تريد ان تنتظر الذهب والضحى غير ركعتين اللتين كان النبي صلى الله عليه وسلم يصليهما بعد الشروق مباشرة. والضحى حين ترمد الفصال يعني تطلع الشمس قوية لا عالية. ففرق بينهما. فاذا - [01:09:41](#)

ان شاء الله خمسة عشر دقيقة ما يكفي بالفعل اذا كان واحد ياخذ هذه الاذكار الان اه اصبحنا والملك لله. ثم مئة مرة سبحان الله وبحمده مئة مرة لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد اذا كان يستعجل فقد يكون - [01:10:08](#)

يا والله اعلم. فاذا لم يكن اه يكمل فيذهب ان شاء الله في بيته يكمل ويكون له اجره ان شاء الله ما السنة في كيفية الجمع بين صلاتين؟ وهل يذكر الاذكار بعد السلام؟ بعد الصلاة الاولى لم يذكر النبي صلى الله عليه وسلم - [01:10:28](#)

الاذكار انما قام للركعة الثانية الى الصلاة الثانية جمع تقديمنا وجماهير فيكون الذكر بعدهما كليهما نعم فهل الانتقال الى الثانية؟ نعم وهو لابد ان يكون في الاخير بعد الثانية يكمل اذكاره ان شاء الله. اذكار ما بعد السلام. خطبتك نورا - [01:10:49](#)